

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

قرار وزاري

رقم ٧٦ - لسنة ٢٠١١

بإضافة المجرز الآلي للحيوانات الخاص بالقوات المسلحة
الكائن بقرية شبرا شهاب - القناطر الخيرية - محافظة القليوبية
للكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الإطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٥١٧ لسنة ١٩٨٦ بشأن ذبح الحيوانات وتجارة اللحوم ،
وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ بتحديد الأماكن التي لا يجوز خارجها ذبح أو
سلخ الحيوانات المخصصة لحومها للاستهلاك العام ،
وعلى كتاب الهيئة العامة للخدمات البيطرية الوارد برقم ١٠٧٤٧ بتاريخ ٢٠١١/٦/١٥ ،
وعلى ما عرضه الأستاذ الدكتور / مستشارنا لشئون تنمية الثروة الحيوانية .

قـــــرر

- مادة (١) : يضاف المجرز الآلي للحيوانات الخاص بالقوات المسلحة - منطقة شبرا شهاب -
القناطر الخيرية - محافظة القليوبية برقم كودي (N/ 1406010176) للكشف رقم (١)
المرفق بالقرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ .
- مادة (٢) : يتم تشغيل المجرز تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .
- مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر في : ٢٠١١ / ٦ / ١٥ .

وزير الزراعة

واستصلاح الأراضي

أ.د/ أيمن أبو حديد